

المقنعة

[102] ربي (1)، سجدت لك خاضعا خاشعا (2)، فصل على محمد وآل محمد، واغفر لي، وارحمني (3)، وتب علي، إنك أنت التواب الرحيم " (4). وإن كان المؤذن يؤذن لصلاة جماعة (5) فليجعل بين أذانه وإقامته في الظهر والعصر لصلاة الظهر ركعتين من نوافله، وكذلك في العصر، ليمتد بهما الزمان، فيتمكن المصلون معه أن (6) يتأهبوا للصلاة، ويلحقوا الاجتماع، ولا يصل بين أذان المغرب وإقامتها شيئا على ما قدمناه، وكذلك لا نافلة بين أذان العشاء الآخرة وإقامتها، وأذان الغداة وإقامتها، لكن يجلس بينهما مستقبل القبلة، يذكر (7) الله تعالى إلى أن يجتمع له الناس، وإن كان عليه قضاء نافلة فاتته فليجعل ركعتين منها بين الاذان والاقامة في هاتين الصلاتين وهما العشاء الآخرة والغداة، فإنه أفضل من الجلوس بغير صلاة. وإذا أراد أن يقيم الصلاة فليقل: " الله أكبر، الله أكبر " " أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله " " أشهد أن محمدا رسول الله، أشهد أن محمدا رسول الله " " حي على الصلاة، حي على الصلاة " " حي على الفلاح، حي على الفلاح " " حي على خير العمل، حي على خير العمل " " قد قامت الصلاة، قد قامت الصلاة " " الله أكبر، الله أكبر " لا إله إلا الله مرة واحدة. (1) في ز: " ربي حقا " (2) في و: " خاشعا خاضعا " (3) في ج: " وارحمني واغفر لي " (4) مصباح المتهجد، ص 27، الوسائل، ج 4، الباب 11 من أبواب الاذان، ح 15، ص 633 مع تفاوت ونقيصة. (5) في ز: " الجماعة " (6) في ألف، ج و: " وأن " (7) في ب: " ويذكر " وفي ج: " بذكر ".